



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى  
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم ( 593 ) لسنة 1377 و.ر (2009 مسيحي)

بتعديل قرارها رقم (406) لسنة 1377 و.ر.

بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى لشؤون الطاقة

اللجنة الشعبية العامة :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .
  - وعلى القانون رقم (25) لسنة 1955 مسيحي، بشأن البترول وتعديلاته .
  - وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (406) لسنة 1377 و.ر، بإنشاء وتنظيم المجلس الأعلى لشؤون الطاقة .
  - وبناءً على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للتخطيط والمالية بكتابه رقم ( م . 376/3 ) المؤرخ في 2009/12/02 مسيحي .
  - وعلى ما قرره اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الرابع والثلاثين لسنة 1377 و.ر .
- "قـررت"

مادة (1)

تعدل المادة (4) من قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (406) لسنة 1377 و.ر المشار إليه، بحيث يجري نصها على النحو التالي :-

"مادة (4) :

يكون للمجلس مدير عام ويعاونه مساعد أو أكثر ، يتولى مهام التسيير اليومي للجهاز الفني والإداري للمجلس ومتابعة تنفيذ قراراته ، وإعداد التقارير اللازمة للعرض على المجلس في اجتماعاته الدورية ، ويسمى المدير العام ومساعدوه بقرار من اللجنة الشعبية العامة " .

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في مدونة الإجراءات، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

اللجنة الشعبية العامة



م.ر.م. 27، زى الحجة

المعانة: 1377 - 12 - 1377 (2009 مسيحي)

11/11/2009 م.ر.م. (23) \*\*/م.ر.م.

12/9